

تجدد الإشارة إلى أن هياكل الفترة الممتدة من تاريخ الثورة الفرنسية أي 1789 إلى ما قبل الحرب العالمية الأولى 2121-2121 كانت تدخلت في السلطة العامة في المجال الاقتصادي الجماعات العمومية وعلو رأسها الدولة في النشاطات الاقتصادية بتكرير يسهرية الأفراد في مزاولة عمل كإدارة محضرة وكان يتكون أساساً من قانونا الصفاقات العمومية وقانونا امتياز المرفق العامة الذي عكف القاضي الإداري على تشييد وتطوير نظرياتهما في أحكام قضائية أعطت لهذين الاعتقاداً بالقانون العامة الاقتصادية لتلك الفترة كما مقررونا بالقانون الإداري.

أما فترة ما بين الحربين العالميتين فقد شهدت تحوّل الجوهر في التدخلات العمومية في الاقتصاد مع ظهور أول ما يحما يسمى الاقتصاد الموجه. منذ عام 1929 حماة الاقتصادية الذي كان يميز فرنسا من قبلو ابتداء من سنة 1931 قامت الدولة العالم منذ عام 1929 مما يعنى أن حرية الاستيراد أصبحت مقيدة بالحصص التي تقرها الدولة من جهة أخرى تمثلت الأعمال السياسية هو تولى حكومة "الجبهة الشعبية" زمام اقتصادية اشتراكية دأمة لتدخل الدولة في الاقتصاد. عرفت هذه الفترة ظهور صيغة قانونية تدخلية جديدة تمثلت في الدواوين العمومية offices publics التي أحدثتها الدولة لتنظيم مراقبة قطاعات معينة على غرار ديوانا الحبوب في المجال لقد ساهمت هذه العوامل في تطوير التدخلات الاقتصادية للدولة في أشكال التوجيهية التي عرفناها من قبلو كذلك كفيش كجديد تمثلت في المؤسسة العمومية ذات الطابع الصناعي التجاري فشكل هذا المفهوم الأخير الابتكار الكبير للقانون العامة الاقتصادية لتلك المرحلة.

كرس هذا الجتهاد القضائي الولولمة في تاريخ القانون الإداري فصل نظام نزاعات المرافق العامة القديمة التي أصبحت تعرف بالمرافق العامة الإدارية وتشخيصها القانوني المتمثل في المؤسسة العمومية الإدارية من نظام نزاعات المرافق العامة الصناعية والتجارية وتشخيصها القانوني استمر القانون العامة الاقتصادي في تطوير أساليب التدخلات بتبني أشكالاً جديدة